



لأنَّ رَمَلَ الطَّوَّافِ هو الذي أَمْرَضَ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَصْحَابَهُ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّةَ تَهْتَهُمْ حَيْثُ قَالُوا :  
وَهَنَتَهُمْ حُمَّى يُثْرِبَ وَهُوَ مَسْنُونٌ فِي بَعْضِ الْأَطْوَافِ دُونَ بَعْضِ وَأَمَّا  
السَّعْيُ بَيْنَ الصَّافَا وَالْمَرْوَةِ فَهُوَ شِعَارٌ قَدِيمٌ مِنْ عَهْدِ هَاجِرِ أُمِّ  
إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَإِذَا الْمُرَادُ بِقَوْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ :  
رَمَلَانَ الطَّوَّافِ وَحَدَّهِ الَّذِي سُنَّ لِأَجْلِ الْكُفَّارِ وَهُوَ مَصْدَرٌ قَالَ : وَكَذَلِكَ  
شَرَحَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِيهِ فَلَيْسَ لِلتَّثْنِيَّةِ وَجْهٌ . وَالرَّمَلُ  
فِي الْعَرُوضِ مِنْهُ هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَالطَّاهِرُ أَنَّ فِي الْعِبَارَةِ سَقَطًا صَوَابُهُ  
ضَرْبٌ مِنْهُ أَوْ جِنْسٌ مِنْهُ أَوْ أَنَّ الْمُرَادَ مَأْخُودٌ مِنْ رَمَلِ رَمَلًا وَوَزْنُهُ  
فَاعِلَاتِنْ سِتَّ مَرَّاتٍ قَالَ :

" لَا يُغْلَبُ النَّازِعُ مَا دَامَ الرَّمَلُ .

" وَمَنْ أَكَبَّ صَامِتًا فَقَدْ حَمَلُ وَقَدْ نَطَمَهُ شَيْخُنَا الْمَرْحُومُ عَبْدُ اللهِ .

الشَّيْخُ أَوْيُّ فَقَالَ :

قَدْ رَمَلَتْ الْقَوْلَ فِيهِ طَائِعًا ... بِالْهَوَى حَتَّى غَدَا شَرَّحِي طَوِيلٌ .  
فَاعِلَاتِنْ فَاعِلَاتِنْ ... لَيْتَ شِعْرِي هَلْ إِلَيْهِ مِنْ سَبِيلٍ وَلِبَعْضِ أَصْحَابِنَا  
:

قَدْ رَمَلَتْ الْوَصْفَ فِيهِ قَائِلًا ... إِذْ بَدَا الْهِنْدِيُّ مِنْ أَهْدَابِهِ .

فَاعِلَاتِنْ فَاعِلَاتِنْ ... قَوْلٌ هُوَ الرَّحْمَنُ آمَنَّا بِهِ .